mroftalp htehaB ni knil muideM

)٣(مجلس السماع والتعليق على كتاب تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم - المجلس الثالث

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو المجلس الثالث من مجالس قراءتنا لتذكرة السامع والمتكلم في ادب العالم والمتعلم للقاضي بدر الدين ابن الجماعة رحمه الله - 00:00:04

ونحن في يوم الجمعة مساء بعد صلاة العشاء الثاني والعشرون من شهر صفر عام خمسة واربعين واربع مئة والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم ولا زلنا في الفصل الثالث فيما يتعلق باداب ودروس وقراءة - 00:00:24

اه الطالب وقفنا على الادب التاسع في السؤال عما اشكل فنبدأ على بركة الله تعالى والقراءة مع يوسف ابن عتيق احسن الله اليكم حفظكم الله تعالى المصنف رحمه الله تعالى التاسع الا يستحي من سؤال واشكل عليه وتفهم ما لم يتعقل بتلطف - 00:00:46

وادب وسؤال. وقال عمر رضي الله عنه من رق وجهه رق علمه وقال مجاهد لا يتعلم لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر وقالت عائشة رضي الله عنها رحم الله لسانا صار لم يكن لم يكن الحياء يمنعهن ان يتفقهن في الدين. وقالت ام سليم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:10

ان الله لا يستحي من الحق هل على المرأة من غسل اذا احتلمت؟ ولبعض العرب وليس العمى طول السؤال وانما تمام العمى على الجهل وقد قيل. ورق وجه للسؤال ظهر نفسه عند اجتماع الرجال ولا يسأل عن شيء في غير موضعه الا لحاجة او علم بايثار شيخ - 00:01:30

في ذلك واذا سكت الشيخ عن الجواب لم يلح عليه وان اخطأ في الجواب فلا يرد فلا يرد في الحال عليه. وقد تقدم وكما لا ينبغي للطالب ان يستحي من السؤال فكذلك لا يستحي من قوله لم افهم. واذا سأله الشيخ لان ذلك يفوت عليه مصلحته العاجلة والآجلة - 00:01:50

اما العاجلة فحفظ المسألة ومعرفتها واعتقاد الشيخ فيه الصدق والورع والرغبة والآجلة سلامتهم للكذب والنفاق واعتياده واعتياده التحقيق. قال الخليل منزلة الجهل بين الحياء والانفة. وقد تقدم في اداب العالم انه لا يسأل المستحيل. في اداب - 00:02:10

اداب العالم انه لا انه لا يسأل المستحي هل فهمت؟ بل يتوصل من العلم بفهمه بطرح المسائل فان سأله فلا يقول نعم حتى يتويح له معنى اتضاح جليلا كي لا يفوته الفهم ويدركه ويدركه بكذبه بكذبه الاسم العاشر - 00:02:30

مراعاة نوبته فلا يتقدم عليها بغير بغير ضم من هي له. وروي ان انصاريا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وسأله وجاء رجل من ثقيف فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا خسقيف ان الانصاري قد سبقك بالمسألة فاجلس كما - 00:02:50

ثم نبدأ بحاجة الانصاري قبل حاجتك. قال الخطيب يستحب للسابق ان يقدم على نفسه من كان غريبا لتأكل حرمة وجوب ذمته وروي في ذلك حديثان عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنه وكذلك اذا كان المتأخر حاجة ضرورية وعلمها وعلمها المتقدم - 00:03:10

او اشارة الشيخ بتقدمه فيستحب ايثاره. فان فان لم يكن شيء من ذلك ونحوه فقد كره قوم الايثار نوبة لان قراءة العلم والمسارعة اليه قربة. والانسان بالقرب والايثار بالقرب مكروه. وتحسده وتحصل وتحصل - 00:03:30

تقدم النوبة بتقدم بتقدم الحضور في مجلس الشيخ او الى مكانه. ولا يسقط حقه بذهابه الى ما يضطر اليه من قضاء حاجة وتجديد

وضوء اذا عاد بعده ويتساوى اثنان وتنازعا اقرع بينهما او يقدم الشيخ احدهما ان كان متبرعا وان كان - 00:03:50
هذه قراؤهما في القرعة ومعيد المدرسة اذا شرط عليه اقراء اهلها فيها في وقت فلا يقدم عليهم الغرباء يقدم عليهم الغرباء في فيه فيها بغير اذنهم. الحادي عشر ان يكون جلوسه بين يدي الشيخ على ما تقدم تفصيله - 00:04:10
في ادبه مع شيخه. ويحضر كتابه الذي يقرأ منه معه ويحمله بنفسه. ولا يضعه حال القراءة على الارض مفتوحا. بل بيديه ويقرأ منه ولا يقرأ حتى يستأذن الشيخ. ذكره الخطيب عن جماعة من السلف وقال يجب ان لا يقرأ حتى يأذن له شيخ ولا يقرأ عند - 00:04:30
وننقل عند شغل قلب شيخ او ملل او غمه او غضبه وعطشه ونعاسه او استفازه او تعبه. واذا رأى شيخا قد اثر الوقوف ولا يحوج ولا يحوي ولا يحوجه الى قوله اقتصر. وان لم يظهر وان لم وان لم يظهر له ذلك فامره بالاغتصاب - 00:04:50
فامره بالاقتصار اقتصر حيث امره ولا يستزيده. واذا عين له قدرا فلا يتعداه. ولا يقول قال لغيره اقتصر الا باشارة الشيخ او ظهور ساره ذلك الثاني عشر. اذا حضرت نوبته استأذن شيخه كما ذكرنا. فاذا - 00:05:10
استعاذ بالله من الشيطان الرجيم. ثم يسمي الله تعالى ويحمده ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه. ثم يدعو للشيخ ولوالديه المشايخ والنفس ولسائر المسلمين وكذلك يفعل كل ما شرع في قراءة درس او تكراره او مطالعة المقابلة في حضور الشيخ او في غيبتك - 00:05:30
الا انه يخص الشيخ بذكره في الدعاء عند قراءته عليه ويترحم على مصنف الكتاب عند قراءته. واذا دعا واذا واذا دعا الطالب قال رضي الله عنكم او عن شيخنا وامامنا ونحو ذلك. ويقصد به الشيخة واذا فرغ من الدرس دعا للشيخ ايضا ويدعو - 00:05:50
ويدعو الشيخ ايضا للطالب كلما دعا له. فان ترك الطالب الاستفتاح بما ذكرناه جهلا او او نسيانا نبهه عليه وعلمه اياك وذكره به فانه من اهم الاداب. وقد ورد الحديث في ابتداء الامور المهمة بحمد الله تعالى وهذا منها - 00:06:10
ثالثا شرط ان يرغب بقية الطلب مثل التحسين ويدلهم على مظانه ويصرف عنهم الهموم المشغلة عنه ويهون عليه مؤنته ويذاكره ويذاكر ويذاكرهم بما حصلهم من من الفوائد والقواعد والغرائب. وانصحوهم في الدين - 00:06:30
فبذلك يستنير قلبه ويزكو علمه. ومن بخل عليهم لم ينبت لم ينبت علمه. وان نبت لم يثمر. وقد جرب ذلك جماعة من السلف ولا يفهم عليهم او يعجب بجودة ذهنه بل يحمد الله تعالى على ذلك ويستزيده منه بدوام شكره. الباب الرابع - 00:06:47
هنا اكتب سمعناه من لفظ الشيخ الباب الرابع في الادب مع الكتب التي يالة العلم وما يتعلق بتصحيحها وضبطها وحملها ووضعها وشرائها وعريتها ونسخها وغير ذلك وفيه احد عشر نوعا. الاول ينبغي لطالب العلم ان يعتني بتحصيل الكتب المحتاج اليها. ما امكنه شراء. والا فاجارة او عارية - 00:07:07
لانها الة التحصيل ولا يجعل تحصيلها وكثرتها حظه من العلم. وجمع نصيبه من الفهم كما يفعله كثير من المنتحرين الفقه والحديث. وقد يحسن القائل اذا لم تكن حافظا واعيا فجمعك للكتب لا ينفع. واذا امكن تحصيلها شراء لم يشتغل بتسخية. ولا ينبغي ان يشتغل بدوام النسخ - 00:07:31
الا فيما يتعذر عليه تحصيله لعدم ثمنه او اجرة استنساخه. ولا يتم المشتغل بالمبالغة في تحسين الخط. وانما يهتم بتصحيحه ولا يستعير كتابا مع امكان شراء وجارته. الثاني يستحب اعارة الكتب لمن لا ضرر عليه فيها ممن لا ضرر منه بها. وكره - 00:07:51
عاريتا قوم والاول اولى لما فيه من الاعانة على العلم. مع ما في مطلق العارية من الفضل والاجر. قال رجل لابي العتاهية اعدني كتابك قال اني يكره ذلك فقال اما علمت ان المكارم موصولة بالمكاره فعارة وكتب الشافعي الى محمد بن الحسن يا ذا الذي لم ترى عين من - 00:08:11
رآه مثل العلم يأبى اهله ان يمنعوه اهله. وينبغي للمستعير ان يشكر للمعير وذلك ويجزيه خيرا. ولا يطيل مقامه هو عنده من غير حاجة بل يردوه اذا قضى حاجته ولا يحبسه اذا طلبه المالك او استغنى عنه ولا يجوز ان - 00:08:31
يصلحه بغير اذن صاحبه ولا ولا ولا يحشيه ولا يكتب شيئا في بياض ولا يوحش ولا يكتب شيئا في بياض فواتحه او خواتمه ولا يكتب شيئا في بياض فواتحه وخواتمه الا اذا علم رضا صاحبه وهو كما يكتب المحدث على جزء سمعه وكتبه لا يسوده ولا يعيره

غيره ولا يودعه - 00:08:51
غير ضرورة حيث يجوز شرعا ولا ينسخ منه بغير اذن صاحبه فان كان الكتاب وقفا على من ينتفع به غير معين. فلا بأس بالنسق منه مع الاحتياط ولا اصلاح من هو اهل لذلك وحسن ان يستأذن الناظر فيه واذا نسخ منه باذن صاحبه او ناظره فلا يكتب منه والقرطاس في بطنه او على كتابته - 00:09:21
ولا يضع المحبرة عليه ولا يمر بالقلم الممدود فوق كتابته. وانشد بعضهم ايها المستعير مني كتابا. ارض لي فيهما لنفسك وانشد في اعارة الكتب ومنعها قطعا كثيرة لا يحتملها هذا المختصر الثالث اذا نسخ من الكتاب او طالعه فلا يضعه على الارض مفروشا منشورا بل - 00:09:41
ليجعله بين كتابين او شيئين او كرسي الكتب المعروف كي لا يشرع تقطيع حبكه. واذا وضعها في مكان مصفوفة فلتكن على كرسي او تحت خشب او نحو ولولا ان يكون بيني وبين الارض خلو خلو او خلو ولا يضعها على الارض كي لا تتندى او تبلى. واذا وضع على خشب او نحو جعل فوقها - 00:10:03
تحت ما يمنع تأكل جلودها به. وكذلك يزال بينها وبين ما يصادفه ويسندها من حيط او غيره. ويراعي الادب في وضع الكتب باعتبار علومها وشرفها ومصنفيها فيضع الاشرف على اعلى الكل ثم يراعي التدريج. فان كان فيها المصحف الكريم جعله اعلى الكل والاولى ان يكون في خريطة ذات عروة وفي - 00:10:23
او وتد في حائط طاهر نظيف في صدر المجلس ثم كتب الحديث الصرف كصحيح مسلم ثم تفسير القرآن ثم تفسير الحديث ثم اصول الدين ثم وصول الفقه ثم الفقه ثم النحو والتصريف ثم اشعار العربي ثم فان استوى كتابان في فن اعلى في فن اعلى اكثرهما قرآنا - 00:10:43
وحديثة فان استويا فبجلالة المصنف فان استويا فاقدمهما كتابة واكثرهما وقوعا في ايدي العلماء والصالحين. فان استويا فاصحهما وينبغي ان اكتب اسم الكتاب عليه في جانب اخر الصفحات من اسفل ويجعل رؤوس حروف هذه الترجمة للغاشية التي من جانب البسملة وفائدة هذه الترجمة معرفة الكتاب - 00:11:03
وتيسير اخراجه من بين الكتب. واذا وضع الكتاب على ارض او تحت او تحت فلتكن الغاشية التي من جهة البسملة وهو الكتاب لا فوق لا يكثروا وضع الردة في اثنائه كي لا يسرع تكسرها ولا يضع ذوات القطع الكبير فوق ذوات الصغير كي لا - 00:11:23
تكثر تساقطها المقصود لا يكثر وضع الردة الردة يعني هكذا ثني الصفحات تنهي الصفحات من اعلى او من طرف ولا يجعل الكتاب خزانة لكاريس او غيرها ولا مخدة ولا مروحة ولا مكبس ولا مسند ولا متكأ ولا مقتلة للبق وغيره لا سيما في - 00:11:43
الورق فهو اعلى الورق اشد ولا يطوي حاشية الورقة او زاويته ولا يعلم بعود او شيء جاف بل بورقة او نحو واذا ظفر فلا يكبس ظفرا قوية. الرابع اذا استعار كتابا فينبغي له ان يتفقده عند ارادة اخذه ورده. واذا اشترى كتابا تعاهد وله اخره وسطه وترتيب ابواب كرئيس - 00:12:05
وتصفح اوراقه واعتبر صحته ومما يغلب على الظن صحته اذا ضاق الزمان وعن تفتيشه ما قاله الشافعي رضي الله عنه قال اذا رأيت الكتاب فيه واصلاح فشده بالصحة. وقال بعضهم لا يضيء الكتاب حتى يظلم. يريد اصلاحه. الخامس اذا نسخ شيئا من كتب العلوم الشرعية - 00:12:25
فينبغي ان يكون على طهارة المستقبل القبلة الطاهرة البدن والثياب بحبر طاهر ويبتدأ كل كتاب بكتابة بسم الله الرحمن الرحيم. فان كان الكتاب مبدو ان فيه بخطبة تتضمن حمد الله تعالى والصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم كتبها بعد البسملة - 00:12:45
والا كتبه وذلك بعدها ثم كتب ما في الكتاب وكذلك يفعله في ختم الكتاب او اواخر كل جزء منه بعدما يكتب اخر الجزء الاول او الثاني مثلا كذا وكذا وان لم يكن كمل الكتاب ويكتب اذا كمل. تم الكتاب الفلاني. ففي ذلك فوائد كثيرة. وكلما كتب اسم الله تعالى اتبعه - 00:13:05
تعظيم مثل تعالى وسبحانه عز وجل وتقدس ونحو ذلك. وكلما كتب اسم النبي صلى الله عليه وسلم كتب عن عباده الصلاة عليه

والسلام ويصلي هو عليه بلسانه ايضا وجرت عادة السلف والخلف بكتابته صلى الله عليه وسلم. ولعل ذلك لقصد موافقة الامر في الكتاب العزيز في - 00:13:25

صلوا عليه وسلموا تسليما. وفي بحث يقول ها هنا ولا يختصر الصلاة في الكتابة ولو وقعت في السطر مرارا كما يفعل بعض المحرومين المتخلفين في كتب صلع او صلم او صلسلم وكل ذلك غير لا - 00:13:45

لكن بحده صلى الله عليه وسلم وقد ورد في كتابة الصلاة بكمالها وترك الصلاة اثار كثيرة. واذا مر بذكر الصحابي لا سيما الاكابر منهم كتب رضي الله عنه ولا يكتب الصلاة والسلام لاحد غير الانبياء والملائكة الا تبعا لهم. وكلما مر بذكر احد من السلف فعل ذلك او كتب رحمه الله. ولا سيما الائمة - 00:14:01

الاعلام هو هداة الاسلام. السادس ينبغي ان يتجنب الكتابة الدقيقة في النسخ. فان الخط علامة فابينه احسنه. وكان بعض السلف اذا خطا دقيقا قال هذا خط من لا يوقن بالخلف من الله. من لا يوقن بالخلف من الله عز وجل. وقال بعضهم اكتب ما ينفعك وقت حاجتك الي ولا - 00:14:21

ما لا ينتفع به وقت الحاجة. والمراد وقت الكبر وضعف البصر. وقد يقصد بعض السفارات بالكتابة الدقيقة خفة المعمل. وهذا وان كان قصدا صحيحا الا ان المصلحة الفائتة به في اخر الامر اعظم من المصلحة الحاصلة بخفة الحمد والكتابة بالحبر اولى من المداد لان - 00:14:41

انه اثبت قالوا ولا يكون القلم صلبا جدا فيمنع سرعة الجري ولا رخوا فيسمع اليه الحفاء. قال بعضهم اذا اردت ان تجود خط واسمنها وحرف قطتك وايمنها. طبعا المقصود ما يكتب بالحبر وما يكتب بالمدان. الحبر هو الصبغ الخالص - 00:15:01

والمداد ما يكون فيه مختلط بشيء من الماء ولذلك لا تكتب بالرصاص ابدا فان الذهاب الرصاص يذهب. والذي يبقى هو القلم الحبر قال ولتكن السكين حادة جدا لبراية الاقلام وكشط الورق الخاصة ولا تستعمل في غير ذلك وليكن ما يقط عليه القلم صلبا جدا وهم يحمدون القصب - 00:15:21

فارسيا يابسة جدة والابا نوس الصلب الصقل السابع اذا صح عن الكتاب والمقابلة على اصله الصحيح او على شيء فينبغي له ان يشكل المشكلة ويعدم مستعجل ويضبط الملتبس ويتفقد مواضع التصعيد. واذا احتاج ضبط ما في متن الكتاب الى ضبطه في الحاشية وبيانه فعل وكتب عليه بيانا. وكذا ان - 00:15:42

تحتاج الى ضبطه مبسوطا في الحاشية وبيان تفصيله. مثل ان يكون في المتن اسم حريز فيقول في الحاشية هو بالحاء المهملة وراء بعدها. وبالياء الخاتمة بعدها او هو بالجيم والياء الخاتمة بين زاعين بين رائين مهملتين وشبه ذلك. وقد جرت العادة في الكتابة بضبط الحروف المعجمة بالنقد. واما - 00:16:02

فمنهم من يجعل الاهمال علامة ومنهم من ضبطه بعلامات تدل عليه من قلب النقد او حكاية المثل او بشكله صغيرة كالهلال وغير ذلك وينبغي ان يكتب على ما صححه وظبطه في الكتاب هو في محل شك عند مطالعته او تطرق احتمال صح صغيرة ويكتب فوق ما وقع في التصنيف او في النسل هو خطأ - 00:16:22

كذا صغيرة ويكتب في الحاشية صوابه كذا ان كان يتحقق والا في علم عليه ضبة وهي صورة رأسه الصادم تكتب فوق الكتابة غير متصلة بها فاذا تحققوا بعد ذلك وكان المكتوب صوابا زاد تلك الصالحات فتصير صح والا كتب الصواب في الحاشية كما - 00:16:42

اتقدم طيب ليش ما يمسحه ويكتب من جديد السلف لا يمسحون ثم يكتبون من جديد ولا يشطبون وانما يكتبون صح او خطأ حتى لا يتبادر الى الذهن ان الذي مسحه شخص اخر غير المصنف - 00:17:02

قال واذا وقع في النسخة زيادة فان كانت كلمة واحدة فله ان يكتب عليها لا وان يضرب عليها وان كانت اكثر من ذلك كلمات او سطر او اسطر فان شاء كتب فوق اولها - 00:17:21

او كتب له وعلى اخرها اله ومعناه من هنا ساقط الى هنا وان شاء ضرب على الجميع بان يخط عليه خطا دقيقا يحصل به المقصود ولا يسود الورى ومنهم من يجعل مكان الخط نقطا متتالية. واذا تكررت الكلمة سهوا من الكاتب ضرب على الثانية لوقوع الاولى وقوع

الاولى صوابا في موضع - 00:17:31
الا اذا كانت الاولى اخر سطر فان الضرب عليها اولى صيانة لاول سطر الا اذا كانت مضافا اليها فالضرب على الثانية اولى الاتصال الاتصال اولى بالمضاف الثامن اذا اراد ان اذا اراد تخريج شيء في الحاشية ويسمي ويسمى اللحق بفتح الحاء علم له - 00:17:51
في موضعه بخط منعطف قليلا الى جهة التخريج وجهة اليمين او لا ان امكن ثم بيكتب التخريج من محاذاة العلامة صاعدا الى اعلى الورق لا نازل اسفلها لاحتمال تخريج اخر اخر بعده - 00:18:11
ويجعل رؤوس الحروف الى جهة اليمين سواء كان في جهة يمين الكتابة او يسارها. طبعا في زمانهم كان التصحيح يكون من جهة اليمين اولى لان اصل الكتاب كان في اليسار. اما في زماننا فمع الاسف صار اصل الكتاب على طريقة كتب العجب - 00:18:25
صار في اليمين ولذلك التصحيح ينبغي ان يكون في الشمال الا اذا كان يمين الصفحة فعلى اليمين واذا كان الشمال الصفحة فعلى الشمال قال رحمه الله تعالى وينبغي ان يحسب الساقط وما يجيه من الاسطر قبل ان يكتبها فان كان سطرين او اكثر جعل اخر سطر من اهل الكتابة ان كان التخريج عن يمينه - 00:18:44
وان كان التخريج عن يسار يجعل اول اسطر مما يليه ولا يوصل الكتابة والاسطر بحاجية الورقة بل يدع مقدارا يحتمل الحك عند حاجته بمرات ثم يكتب في داخل التخريج صح وبعضهم يكتب بعد صح الكلمة التي تليها اخر التخريج في متن الكتابة في متن الكتابة على متن على اتصال الكلام التاسع ولا بأس بالكتابة الحواشي - 00:19:05
الفوائد والتنبيهات المهمة على حوائج كتاب يملكه ولا يكتب في اخره صح فرقا بينه وبين التخريج وبعضهم يكتب عليه حاشية او فائدة وبعضهم يكتب في اخرها ولا ينبغي ان يكتب الا الفوائد المهمة المتعلقة بذلك الكتاب مثل تنبيه على اشكال او احتراز او رمز او خطأ او نحو ذلك ولا يسود بنقل - 00:19:25
والفروع غريبة ولا يكثر الحواشي كثرة تظلم الكتابة او تضيع مواضع على طالبها. ولا ينبغي الكتابة بين الاسطر وقد فعله بعضهم بين المفرقة بالحمرة وغيرها وترك ذلك اولى مطلقا. العاشر لا بأس بكتابة الابواب والتراجم والفصول بالحمرة. فانه اظهر في البيان وفي فواصل - 00:19:45
وكذلك لا بأس بالرمز به على اسماء او مذاهب واقوال وطرق او انواع او لغات واعداد ونحو ذلك. ومتى فعل ذلك بين بين اصطلاحه في كعد الكتاب ليفهم الخائض فيه معانيها. وقد رمز بالاحمر جماعة من المحدثين والفقهاء والاصوليين وغيرهم من قصد الاختصار. فان لم يكن ما ذكرناهم - 00:20:05
من الفصول والتراجم بالحمرة اتى بما يميزه عن غيره من تغليظ القلم وطول المشق واتحاده في السطر ونحو ذلك ليسهل الوقوف عليه عند قصده ينبغي ان يفصل بين كل كلامين بدارة او ترجمة او قلم غليظ ولا يوصل الكتابة كلها على طريقة واحدة لما فيه من عسر استخراج المقصود وتضييع الزمان - 00:20:25
ولا يفعل ذلك الا غبي جدا. الحادي عشر قالوا الضرب اولى من الحك لا سيما في كتب الحديث. لان فيه تهمة وجهالة فيما كان كتب ولان زمانه اكثر فيضيع وفعله اخطر فربما ثقب الورق وافسد ما ينفذ اليه فاضعفها فان كان ازالة نقطة او شكلة - 00:20:45
ونحو ذلك فالحق اولى. واذا صح الكاتب عن الشيخ او في المقابلة علم على موضع وقوفه بلغ او بلغت او بلغ العرض او غير ذلك مما يفيد معناه فان كان ذلك في سماع الحديث كتب بلغ في الميعاد الاول او الثاني الى اخرها فيعين عدده. قال الخطيب فيما اذا اصلح شيئا - 00:21:05
انشروا المصلحة بنحاتة الساجد وغيره من الخشب ويتقي التتريف. اكمل عليكم الباب الخامس في اداب سجن المدارس المنتهي والطالب لانها مساكنهم في الغالب. وهو احد عشر نوعا الاول من ينتقم لنفسه من المدارس بقدر الامكان - 00:21:25
وافقه واقفه اقرب للمرء وبعد اهل البدع. بحيث يغلبه بخير بحيث يغلب على ظنه ان المدرسة وقفة ان ان المدرسة توفها من جهة من جهة حلال وان معلومها وان تناوله من من طيب المال لان الحاجة للاحتياط في المسكن كالحاجة اليه في المأكل والملبس وغيره - 00:21:43

ومهما امكن التنازع عما انشأه الملوك الذين لم يعلم الذين الذين لم يعلم حالهم في بنائها ووقفها فهو اولى. واما من علموا من علم حاله فالانسان في فالانسان على على بينة من امره. مع انه قل لن يخلو من ان يخلو جميع اعوانه اعوانهم عن ظلم - 00:22:03
وعسر وعسر الثاني ان يكون المدرس ان يكون المدرس بها اذا رئاسة وفقه وديانة وعقل ومهابة وجلالة وناموس وعدالة ومحبة في الالفاظ في الفضلاء وعكف على الخلفاء وعطف على وعطف على على الضعفاء. يقرب المحصلين ويرغب المشتغلين ويبعد - 00:22:23
وينصف البحاثين حريصا على النفع مواظبا على الافادة وقد تقدم سائر الاداء به. فان كان لها معيد فليكن من صلحاء الفضلاء وفضلاء الصلحاء صبونا عن اخلاق الطلبة حريصا على فائدة انتفاعهم به قائما بوظيفة بوظيفة اشغالهم وينبغي للمدرس الساكن من مدرسة - 00:22:45
لا يكفي الا يكسر البروز والخروج من غير حاجة فان كثرة ذلك تسقط حرمته من العيون. النصيحة مهمة حتى يدرسون في المدارس العامة والخاصة عليه من يختار المدارس التي فيها المدرسون مؤهلون. وان لا يختاروا المدارس لمجرد الدرجات او لمجرد القرب - 00:23:05
نعم احسن الله اليكم ويواظب على الصلاة في الجماعة فيها ليقتدي به اهلها ويتعودوا ذلك وينبغي نجزي كل يوم في وقت معين ليقابل معه الجماعة الجماعة الذين يطالعون دروسهم من كتبهم ويصححونها ويضبطون مشكلها ولغاتها واختلاف النسخ في بعض المواضع واولاها - 00:23:28
ليكونوا في مطالعتهم على يقين فلا يضيع فلا يضيع فكرهم ويتعب بالشك فيها سرهم وينبغي المعين بمدرسة يقدم اشغالا اهنيها على غيرهم في الوقت المعتاد او من شروط كان يتناول معلوم الاعادة لانه متعين عليه ما دام معيدا واشغال غيرهم نفل - 00:23:49
او فرض او فرض او فرض كفاية. وان وان يعلم المدرس او الناظر بما بمن يبدى فلاحه ليزاد ما ما يستعين به ويشرح صدره ويشرح صدره. وان يطالبهم بعرض محفوظاتهم ان لم يعين لذلك غيره. ويعيدوا له - 00:24:09
توقف فهمه عليه من درس المدرس ولهذا سمي معيدا. واذا شرط الواقف استعراض المحفوظ كل شهر او كل فصل على الجميع قدر العرض على من له اهلية البحث والفكر والمطالعة والمناظرة. لان الجمود على نفس المسطور يشغل عن الفكر الذي هو - 00:24:29
والتفقه واما المبتدئون والمنتهون فيطالب كل منهم على ما يليق بحال وذهنه. وقد تقدم السير هذا بالعالم مع الطلبة الثالث ان يتعرف بشروطها ليقوم بحقوقها ومهما امكنه التنازل عن معلوم المدارس فهو اولى لا سيما في المدارس التي ضيق في شروطها وشد - 00:24:49
في وظائفها كما قد بني اكثر من فقهاء زمان به نسأل الله الغني عنه بمنه وكرمه في خير وعافية. فان كان تحصيله البلغة يوم كاع البلغة يضيع زمانه ويعطله عن تمام الشغال او لم تكن له حرفة اخرى تحصل بلغته وبلغة عياله فلا - 00:25:09
بالاستعانة بذلك بنية تفرغ اخذ العلم ونفع الناس به. لكن يتحرى القيام بجمع شروطها ويحاسبه. ويحاسب نفسه على ذلك ولا يجد في نفسه اذا طلب منه او او وبخ عليه بل يعد ذلك نعمة من الله تعالى ويشكره عليه. اذا وفق له من يكلفه - 00:25:29
من يكلفه القيام بما يخلصه من من رتبة الحرام والاثم. واللبيب من كان ذا همة عالية ونفس سامية. الرابع اذا حصر واقف سكنى المدارس على على المرتبين المرتبين بها دون غيرهم لم لم يسكن فيها غيرهم. فان فعلت فان فعلك - 00:25:49
معاصي ظالم بذلك وان لم يحصل الواقف ذلك فلا بأس اذا كان الساكن اهلا لها. واذا سكن في المدرسة غير مرتب بها فليكرم اهله لها ويقدمه ويقدمه ويقدمهم ويقدمهم على نفسه فيما يحتاجون اليه منها ويحضر درسها لانه اعظم شعائر - 00:26:09
هاي المفروض ببنائها ووقفها لما فيه من قراءة ودعاء للواقف والاجتماع على مجلس الذكر والتذاكر العلمي. فانت فاذا ترك الساكن فيها ذلك فقد ترك المقصود مسكنه الذي هو فيه وذلك يخالف مقصود الواقف ظاهرا فان لم يحضر غاب عنها وقت الدرس لان عدم مجالسته مع - 00:26:29

نوره من غير عذر اساءة ادب. وترفع عليهم واستغناء عن فوائدهم واستهتار بجماعتهم. وان حضر فيها فلا يخرج في لاجتماعه من بيته الا للضرورة ولا يتردد اليه مع حضورهم ولا يدعو اليه احدا او او يخرج منه احدا. ولا يتماشى في المدرسة بينفع - 00:26:49
بقراءة او تكرار او بحث رفعا منكرا او يغلق بابه او يفتحه بصوت ونحو ذلك لما لما في ذلك كله من سعة الادب جعل الحاضرين والحمق عليهم ورأيت بعض العلماء القضاة الاعيان صلحاء يشددنك وعلى انسان فقيه مر في المدرسة وقت الدرس مع انه كان - 00:27:09
قيما بمريض في المدرسة قريب للمدرس. وكان في حاجة له الخامس الا يشتغل فيه بالمعاشرة والصحبة او يرضى من سكنها بالسكة والخطبة بل يقبل على وتحصيله وما بنيت المدارس له ويقطع العشرة فيها جملة لانها تفسد الحال وتضيع المآل كما تقدم واللبيب المحصن يجعل - 00:27:29
المدرسة يجعل مدرسة منزل يقضي وطره ثم منه ثم يرتحل عنه. فان صاحب من؟ فان صاحب من يعينه على تحصيل مقاصده ويساعده على تكوين فوائده وينشطه على زيادة الطلب ويخفض عنه ما يجده من الضجر والنصب. ممن ممن يوثق بدينه - 00:27:55
وكارم اخلاقه في مصاحبة فلا بأس بذلك بل هو احسن بل هو احسن اذا كان ناصحا له في الله غير لاعب ولا غير لاعب من ولا لاه ولتكن له انفة من عدم ظهور فضيلة مع طول المقام في المدارس ومصاحبة الفضلاء من اهلها وتكفل سماعها - 00:28:15
الدروس فيها وتقدم وتقدم غيره عليه بكثرة التحصيل. وليطالب نفسه وليطالب نفسه كل يوم باستفادة علم جديد. ويحاسبها على ما حصلته فيه ليأكل مقررة فيها حلالا. فإن المدارس واوقافها لم تجعل لمجرد المقام. لمجرد المقام ولا - 00:28:35
وللتعبد بالصلاة والصيام كالخوالك. بل لتكون معينة على على تحصيل العلم والتقرب والتجرد عن الشواغل في اوطان الاهل والاقارب. والعاقل اعلم ان ابرك الايام ان ابرك الايام يوم يزداد فيه فضيلة وعلما ويكسب عدوه من الجن والانس كربا - 00:28:55
قوله والخوانك او الخوانيك هذه اه اسم او مسمى للتكايات الصوفية التي جعلت للعباد فقط ثم لهم نفقات ولهم اطعامات اما المدارس فهي لطلبة العلم وليس العباد فقط. نعم. احسن الله اليكم. السادس ان يكرم اهل المدرسة التي يسكنوها - 00:29:15
بافشاء السلام يظهر مودة واحترام ويرعى لهم حق الجيرة والصحبة والاخوة في الدين والحرفة ولانهم اهل العلم وحملة وطلابه فلو عن تقصيرهم ويغفر زللهم ويستر معوراتهم ويشكرون ويشكر محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم. فان لم يستقر خاطره - 00:29:40
ولسوء جيرة وخمس صفات او لغير ذلك فليرتحل عنها ساعيا في جمع قلبه واستقراره واستقرار خاطره. واذا اجتمع قلبه فلا ينتقم من غير حاجة فان ذلك مكروه للمبتدئين جدا واشد منه كراهية تنقله من كتاب الى كتاب كما تقدم. فان علامة فانه علامة على الضجر - 00:30:00
واللعب وعدم الفلاح. بالنسبة لانتقال من كتاب الى كتاب او من مدرسة الى مدرسة ذكر لي والدي رحمه الله انه ادرك شخصا قد بلغ الثلاثين من العمر والوالد انهى المقرر الدراسي للمشيخة - 00:30:20
وهو الى الان لم ينتهي يعني ادركه وهو في الثلاثين والوالد وصل عمره الى الثلاثين وهو الى الان لم يتخرج فسألته عن سبب ذلك قال كل يوم ينتقل من مدرسة الى مدرسة - 00:30:40
ما ما يصل الى فلاح ابدا نعم احسن الله اليكم. السابع اختارنا بجواره لم كان اصلحهم حالا. واكثرهم اشتغالا واجودهم طبعا واصوانهم عرضا. ليكون معينا له على ما هو ومن الامساك الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق. والطباع سراقة ومن ومن دأبج ومن دأب الجنس التشبه - 00:30:55
والمساكن العالية لمن لا يضعف معنى الصعود اليها اولى بالمشتغل واجبة لخاطره اذا كان الجيران صالحين. وقد تقدم قول الخطيب ان الغور فاولى واما الضعيف واما الضعيف المتهم ومن ومن يقصد للفتية والاشتغال والاشتغال عليه في المساكن فالمساكن السفلية - 00:31:19
بهم والمراقي التي التي تقرب من الباب او من الدهليز. اولى بالموثوق بهم. والمرق الداخلة التي يحتاج فيها الى المرور بارض

المدرسة اولى بالمجهولين والمتهمين. والاولى ان لا يسكن المدرسة وسيم الوجه او صبي ليس له فيها ولي - 00:31:39
والا يسكنها نساء في امكنة تمر رجال على ابوابها اوله اوله كوا تشرف على ساحة المدرسة وينبغي لفقيه الا يدخل الى بيته ومن فيه ريبة او شر او قلة دين ولا يدخل الى بيت من فيه ريبة او قلة دين ولا يدخل اليه من من يكمن - 00:31:59
من يكرهه اهلها او من ينقل سيئات سكانها او من او ينم عن او ينم عليهم او يوقع بينهم او يشغل معنى تحصينه ولا يعاشر فيها غير اهلها. الثامن اذا كان اذا كان سكنه في مسجد المدرسة او في مكان الاجتماع ومروره على على حصره - 00:32:20
وفوشه وفرشه فليتحفظ عند صعوده اليه من سقوط شيء من نعليه ولا يقابل باسفله باسفلهما القبلة ولا وجوه الناس ولا ثيابه بل يجعله بل يجعل اسفل احديهما الى اسفل الاخرى بعد نفضها ولا يلقيها للارض - 00:32:40
بعنف ولا يتركها في مظنة في مظنة مجالس الناس والواردين اليها. غالبا كطرف الصفة. بل اتركها اذا تركها في في وسطه ونحبه ولا يضعها تحت الحصار في المسجد بحيث تنكسر. لا نتحدى العالم كله اجمع ان يجدوا كتابا - 00:33:00
ما فيه مثل هذه الاهداف. والله لن يجدوا لو بحثوا شرقا او غربا هذا دليل على عظمة الاسلام حتى يعلمك كيف تحمل نعالك نعم. احسن الله اليكم. واذا سكن في البيوت العليا خفف المشي والاستنقاء عليها. ووضع ما يسكن ووضعه. ووضع ما يثقل كي لا - 00:33:20
ووضع ما يثقل كي لا يؤذي من تحته. واذا اجتمع اثنان من سكان العلو او غيرهم في الدرجة للنزول للنزول بدر اصغرهما بالنزول والادب المتأخرين ان يلبس ولا ولا يسرع بالنزول الى ان ينتهي المتقدم الى اخر درجة من الاسفل. فإن كان كبير تأكد ذلك - 00:33:42
وان اجتمعا فيصل الدرجة للطلوع تاخر صاروا ان يصعد اكبرهما قبل التاسع. الا يتخذ باب المدرسة مجلسا. بل لا يجلس فيه اذا امكن الا لحاجة او في ندرة لقبض او ضيق صدر ولا في دهليزها المتهوك الى الطريق فقد نهي عن الجلوس عن - 00:34:02
وهذا منها او في معناها لا سيما اذا كان ممن يستحي ممن يستحي منه او ممن هو في محل تهمة او لعب ولانها في سنة دخول فقيه بطعامه وحاجته فربما استحيا من الجالس او تكلف سلامة عليه او تكلف سلامه سلامه عليهم وفي او وفي - 00:34:22
في دخول نساء من يتعلق بالمدرسة ويشق عليه ذلك ويؤذيه. ولان في ذلك بطالة وتبذلا ولا يكثر ولا يتم التمشي في ساحة المدرسة بطالا من غير حاجة الا الى راحة او رياضة او انتظار احد ويقلل الخروج من دخول ممكنة - 00:34:42
ويسلم على من بالباب اذا مر به ولا يدخل ولا يدخل مضايتها العامة عند الزحام من العامة الا للضرورة. لما فيه من التبذل ان عنده ويطرق الباب اذا كان مردودا طنطا خفيفا ثلاثا ثم يفتحه بتأن ولا يستجبر بالحائط فينجسه ولا يمسح يده - 00:35:02
نجسة بالحائط ايضا العاشر الا ينظر الى بيت احد من في مروره من شقوق الباب ونحبه ولا يلتفت اليه اليه اذا كان وان سلم سلم وهو مار من غير التفات ولا يكثر اشارة الطاقات لا سيما ان كان فيهن نساء ولا يرفع صوته جدا في تكرار او - 00:35:22
نداء او نداء لاحد او بحث ولا يشوش على غيره بل يخفضه ما امكنه مطلقا لا سيما بحضور المصلين وحضور اهل الدرس ويتحفظ من شدة وقع القباب والعنف والعنف في اغلاق الباب وازعاج المشي في الخروج والدخول والصعود والنزول وطرق باب المدرسة في شدة لا - 00:35:42
يحتاج اليها ونداء باعلى ونداء من باعلى المدرسة من اسفلها الا ان يكون بصوت معتدل عند الحاجة. واذا كانت المدرسة مكشوفة الطريق السالك من باب او شباك تحفظ فيها من التجرد عن الثياب وكشف الرأس الطويل من غير حاجة. ويتجنب ما يعابك لك لما شئ وكلامه - 00:36:02
وكلام الهزل غالبة والبسط بالفعل وفرض التمطي والتمايل على الجنب والقفى والضحك الفاحش بالقهقهة ولا ولا يصعد ولا يصعد الى سطحها المشرف من غير حاجة او ضرورة وكشف الرأس الطويل - 00:36:22
الطويل صفة للكشف وليس للرأس يعني لا يكشف رأسه طويلا امام الناس. هذا في عرفهم كان مسقطا للمروءات سواء في اه بلاد الشام كما هو حال المصنف او في بلاد الجزيرة او في بلاد مصر. اما اليوم - 00:36:38

فاصبح كشف الرأس امرا عاديا عند الناس نعم احسن الله اليكم الحادي عشر ان يتقدم على المدر ان يتقدم على المدرس في حضور موضع الدرس ولا يتأخر الى بعد جلوس وجلوس الجماعة - 00:36:59

كيف يكلفهم المعتاد من القيام ورد السلام؟ وربما فيهم معذور فيجد في نفسه منه ولا يعرف عذره. وقد قال السلف من الادب مع المدرس ان ينتظره الفقهاء ولا ينتظرهم. وينبغي ان يتدفى في حضور الدرس بان يحضره على احسن الهيئات وكن الطهارات. وكان شيخ - 00:37:13

عمرو يقطع الطريق على من يحضر على من يحضر من الفقهاء درسا مخففا بغير عمامة او مفكك او مفكك او مفكك من ازرار ازرار الفرجية. ويحسن جلوسه واستماعه واراده وجوابه وكلامه وخطابه. ولا يستفتح القراءة والتعوذ قبل - 00:37:33

واذا دعا المدرس واذا دعا المدرس اولا الدرس على العادة اجابه الحاضرون بدعاء المويظة وكان بعض وكان بعض اكابر مشايخ الاعلام يزبر تارك ذلك ويغلظ عليه. ويتحفظ من النوم والنعاس والحديث والضحك وغير ذلك مما تقدم في اداب في - 00:37:53

ادب المتعلم ولا شك ان الانسان قد يصيبه النوم لا سيما في المجالس الطويلة ماذا يفعل يغير مقامه او يغير من جلسته نعم احسن الله اليكم اذا ختم المدرس او اذا ختم المدرس الاول بقوله والله اعلم الا - 00:38:13

منه ولا يتكلم في مسألة اخذ المدرس الكلام في غيرها ولا يتكلم بشيء حتى ينظر فيه فائدة فائدة ويحذر ويحذر الممارسة في البحث والمغالبة فيه. فان ثارت نفسه لجمها بلجام الصمت والصبر والانقياد. لما روي عن - 00:38:35

صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك المراء وهو وهو محق بنى الله له بيتا في اعلى الجنة. فان ذلك اقطع لانتشار الغضب وابعد عن منافرة القلوب. ويجتهد كل من الحاضرين على طاعة القلب لصاحبه وخلوه عن الحقد. والا يقوم في - 00:38:55

او ان لا يقومه في نفسه شيء منه. واذا قام من الدرس فليقل ما جاء في الحديث. سبحانك اللهم وبحمدك. لا اله الا استغفرك واتوب اليك فاغفر لي ذنبي انه لا يغفر الذنوب الا انت. احسنت. بارك الله فيكم جميعا - 00:39:15

ونفع الله واياكم بما سمعنا ونقرأ لكم الاجازة برواية كتاب تذكرة السامع والمتكلم وآآ الذين معهم نسخة يكتبون اسمائهم كما اقرؤها هنا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - 00:39:35

صلى الله وسلم على رسوله الامين وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. ومن والاهم وسار على دربهم الى يوم الدين وبعد. فقد اكتب اسمك بالكامل مثلا يوسف ابن عتيق الله الطاهري ما سمعه من كتاب تذكرة السامع والمتكلم - 00:39:55

في ادب العالم والمتعلم للقاضي بدر الدين محمد ابن ابراهيم ابن جماعة الكتاني المتوفى سنة ثلاث وثلاثين وسبعمائة من الهجرة رحمه الله تعالى في قراءة غيره ثلاثة وثلاثين ولا اثنين وثلاثين. انا صرت ما اشوف - 00:40:16

ثلاثة وثلاثين الاضاءة عندكم ضعيفة يعني طيب المتوفى سنة ثلاث وثلاثين وسبع مئة من الهجرة رحمه الله اه طبعا بالنسبة لمن لم يقرأ فيكون كما هو مكتوب بقراءة غيره بالنسبة لمن قرأ يقول بقراءته وبقراءة غيره - 00:40:38

في ثلاثة مجالس بعد صلاة العصر والمغرب والعشاء والتي عقدت في مسجد جابر بن عتيق الانصاري رضي الله عنه في منطقة جابر الاحمد في دولة الكويت حفظها الله وادام امنها وذلك من يوم في يوم الجمعة الثاني والعشرون من شهر صفر عام خمسة واربعين - 00:40:58

والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم الموافق لليوم الثامن من الشهر التاسع عام ثلاث وعشرين بعد الالفين من الميلاد وقد اخبرته اني اخذت الكتاب اجازة من الشيخ محمد إسرائيل الندوي السلفي رحمه الله تعالى - 00:41:18

عن عبدالحكيم الجيوري رحمه الله عن نذير حسين الدهلاوي عن محمد اسحاق الدهلاوي حاء ويرويه شيخنا محمد إسرائيل رحمه الله عبدالجبار الشكراوي عن عبد الوهاب الصدري عن عن منصور الرحماني البغالي كلاهما عن الشاهي عبدالعزيز بن ولي الله الدهلاوي عن ابيه عن التاجي محمد - 00:41:38

للقلعي عن محمد بن علاء البابولي عن الشمس محمد بن احمد الرملي عن زكريا الانصاري عن الحافظ بن حجر عن ابراهيم بن اسحاق عن البدر من جماعة الكتاني رحمه الله تعالى - 00:41:58

وقد اجزت له ان يروي عني كتاب تذكرة السامع والمتكلم في ادب العالم والمتعلم من معين الى معين اوصيه بتقوى الله تعالى والسير على منهج السلف الصالح والتمسك بالكتاب والسنة والسمع والطاعة بالمعروف لولاة امور المسلمين والبعد عن التحزبات والبدع والضلالات. واطلب منه ملازمة - 00:42:12

طلب العلم وتعليمه والاهتمام بنشر التوحيد والسنة. وصلى اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين قاله الفقيه ربه الباري محمد هشام الطاهري وسبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك وصلى الله - 00:42:32

وعلى نبينا محمد عثمان عندك اجازة ها؟ ها اخذ هذي واكتب اسمك يعني نشكر الشيخ بو علي جزاه الله خير الحمادي الدكتور والاخوة القائمين على هذه المجالس المباركة ونسأل الله ان يبارك فيهم وفيكم جميعا. وصلى الله على نبينا محمد - 00:42:52